

قرار رقم (٢٥٢) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٤/٣٠

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٤/٤/٨ .

"قرار"

مادة أولى : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
١.	محمد على محمد يحيى على	٢٩٨٨٢	وسيط حر
٢.	ناريمان احمد محمد خيرت	٢٩٨٨٣	وسيط حر
٣.	ميرفت محمد مصطفى حسين شاهين	٢٩٨٨٤	وسيط حر
٤.	باسم فتحى محمد ابو الحبيب	٢٩٨٨٥	وسيط حر
٥.	محمد فؤاد سيد على	٢٩٨٨٦	وسيط حر
٦.	خالد عبد المجيد شاكر عبد المجيد	٢٩٨٨٧	وسيط حر
	محمود مصطفى ربيع حبيب	٢٩٨٨٨	وسيط حر

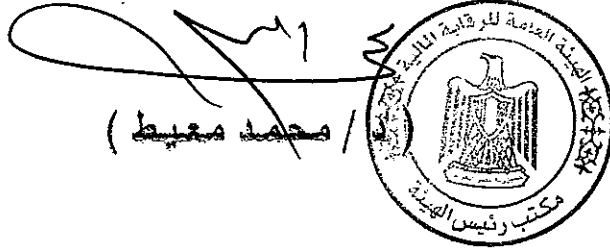


٨.	اسعد تقى اسعد عبد السيد	٢٩٨٨٩	وسيط حر
٩.	احمد فؤاد محمد السيد شقرة	٢٩٨٩٠	وسيط حر
١٠.	عمرو محمد محمد عبد الله	٢٩٨٩١	وسيط حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



٤٦٠٧٦

ش.ع.ع.ع.ع.ع.